

المسائل العقديّة التي يسوغ فيها الخلاف

أ.م.د. خيال صالح حمد
جامعة تكريت - كلية العلوم الإسلامية

Doctrinal Matters In Which the Disagreement is Justified

Dr. Khayal Salih Hamad

Tikrit University – College of Islamic Sciences

dr.khial@tu.edu.iq

يشتمل هذا البحث على مشاهير المسائل الخلافية بين العلماء في المسائل العقيدية وأقوالهم منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم وهذه المسائل تصب في أصل العقيدة لصلتها بمسائل الالهيات والنبوات والسمعيات ومنها رؤية رسول الله لربه في المعراج وفي نبوة الخضر عليه السلام أهو نبي أم رجل صالح وهل هو حي أم ميت وخلاف العلماء وأقوالهم في نبوة مريم عليها السلام ومسألة جنة آدم ومكانها هل هي في السماء أم في غيرها وفي أول المخلوقات القلم أم العرش. وإن التأصيل لمسائل العقيدة ينطلق مما ورد من نصوص في الكتاب والسنة وهما المصدران الاصيلان للعقيدة ومن هنا بحثت في المسائل الخلافية وأصلتها مع جمع أقوال العلماء في كل مسألة ثم بينت ما وجدته راجحاً فيها.

الكلمات الافتتاحية: (العقيدة، الجنة، الرسول، الخضر، مريم)

Research summary

This research includes famous issues of contention among scholars doctrinal issues and their statements since the era of the Companions ,may god be pleased with them, these issues relate to the origin of the creed as it relates to issues of theology, prophecies, and audio, including the vision of the Messenger of God to his Lord in the Ascension and in the prophecy of AlKhidr peace upon him, Is he a prophet a righteous man ,is he alive or dead ,and the scholars ,disarmament and their sayings about the prophecy of Mary , peace be upon her, and the question of Adams Paradise and its place is whether it is in the heavens or elsewhere, in the first creatures, the pen or the throne. and the rooting of the issues of belief from the texts mentioned in the Quraan and the Sunnah ,they are the two original sources of creed, and from here I searched in the controversial issues and its origins with the collection sayings of the scholars on each issue, then I showed what I found most likely.

(Key Words) Doctrine .Paradise. Messenger . ALKhidr . Mary

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: فإن هذا البحث يحوي في ثناياه مسائل عقيدية وقع فيها الخلاف بين أئمة أهل العلم وتشعبت فيها أقوالهم منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم، وكون هذه المسائل تصب في أصل العقيدة لصلتها برؤية رسول الله ﷺ لربه عز وجل، والخلاف في رؤية الله تعالى يوم القيامة، وفي نبوة الخضر أهو نبي أم رجل صالح وهل هو حي أم ميت؟ والخلاف في نبوة مريم عليها السلام وخلافهم في عصمة الانبياء من الصغائر وفي جنة آدم ومكانها هل هو في السماء أم في غيرها وخلافهم في أول المخلوقات أهو القلم أم العرش، ومن المعلوم ان التأصيل لمسائل العقيدة ينطلق من نصوص الكتاب والسنة ومن هذا المنطلق أردت أن أبحث في هذه المسائل وتأصيلها مع جمع أقوال العلماء فيها، ثم بيان ما أراه راجحاً منها. وتضمن البحث ثلاثة مباحث تناولت في المبحث الأول باب الإلهيات وفيه المسائل العقيدية المختلف فيها في العقيدة في رؤية النبي ﷺ لربه في المعراج والمبحث الثاني في باب النبوات وتناولت فيه المسائل العقيدية المختلف فيها في الانبياء (النبوات) والمبحث الثالث تناولت فيه الخلاف في باب السمعيات والمسائل المختلف فيها ثم الخاتمة وأهم النتائج وقائمة المصادر والمراجع.

تصحيح في معنى الخلاف

المطلب الاول: الخلاف والاختلاف لغة واصطلاحاً:

الخلاف والاختلاف بمعنى واحد فيقال: خالفته مخالفة وتخالف القوم واختلفوا إذا ذهب كل واحد منهم الى خلاف ما ذهب اليه الآخر ، واختلفا إذا لم يتفقا ، وكل ما لم يتساو فهو مختلف^(١). وقال الراغب: "والاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد، لأن كلَّ ضدين مختلفان، وليس كلَّ مختلفين ضدين"^(٢). قال صاحب الكليات: "والإختلاف: هو أن يكون الطريق مختلفاً والمقصود واحداً، والخلاف: هو أن يكون كلاهما مختلفاً، والإختلاف: ما يستند إلى دليل، والخلاف: ما لا يستند إلى دليل والإختلاف من آثار الرحمة... والخلاف من آثار البدعة"^(٣). ولا يختلف المعنى الشرعي للخلاف عن المعنى اللغوي، إلا أنه مقصور على الاختلاف في المسائل الشرعية، فالعلاقة بين المعنيين هي علاقة عموم وخصوص مطلق، ذلك أن علماء الشريعة يطلقون الخلاف على المسائل الشرعية التي لم يجمع عليها، فالخلاف ضد الإجماع^(٤). ونعني بالخلاف هنا ما هو أشمل من الخلاف في المسائل الفقهية الاجتهادية، فيدخل في ذلك المخالفة في المسائل الاعتقادية، كما في قوله تعالى: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ النَّبِيُّاتُ} [إل عمران: ١٠٥].

المطلب الثاني: أنواع الاختلاف:

إن أنواع الافتراق والاختلاف في الأصل قسمان: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد^(٥).

١ - اختلاف التنوع: وهو ما لا يكون فيه أحد الأقوال منافياً للأقوال الأخرى بل كل الأقوال صحيحة، وهو الذي لا يقتضي فيه أحد القولين ضد ما يقتضيه الآخر، وذلك كان تكون الأقوال المتعددة جميعاً حقا مشروعاً^(٦). إن اختلاف التنوع سببه أحد أمرين: الأول: أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى، ومن ذلك: اختلاف المفسرين في معنى الصراط المستقيم، فقيل: هو القرآن، وقيل الإسلام وقيل: السنة، وكل هذه المعاني صحيحة إذ لا تعارض بينها فهي من اختلاف التنوع^(٧).

والثاني: أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، ومن أمثلة ذلك: الاختلاف في صيغ الأذان والتشهد وأدعية الاستفتاح ونحو ذلك، فمثل هذه المسائل لا ينبغي أن تكون سبباً للنزاع والفرقة والمناظرة، لأن السنة قد جاءت بها جميعاً، فلا تثريب على المسلم فيما لو أخذ بأي صفة وردت، وهذا النوع الذي سأقوم بدراسته وبيانه في هذا البحث.

٢- وأما اختلاف التضاد فهو: القولان المتنافيان: إما في الأصول وإما في الفروع، عند الجمهور الذين يقولون: "المصيب واحد"، وإلا فمن قال: "كل مجتهد مصيب" وهذا الاختلاف يسمى اختلاف التعارض وهو الذي يقتضي فيه أحد القولين ضد ما يقتضيه الآخر^(٨). إن الخلاف وتعدد وجهات النظر سنة من سنن الله تعالى في خلقه وذلك لأنه تعالى خلق عباده على تفاوت في الإدراك والفهم، والخلاف ليس مذموماً على إطلاقه، فالمذموم منه إذا كان في أصول مجمع عليها ولا تحتمل التأويلات، والخلاف الذي حصل في بعض المسائل العقدية عند أهل السنة والجماعة وقع في المسائل التي تحتمل الخلاف ويسوغ فيها الاجتهاد، مع بيان أن الخطأ في دقائق المسائل وأحاديها لا يستلزم منه التبديع والتضليل. ويمكن إزالة الخلاف بزوال أسبابه وبتحويل عدد كبير من مسائل الاختلاف إلى مسائل اتفاق، إذ أن سبب الخلاف عائد إلى الطبيعة البشرية في عدم الإحاطة بالعلم كله، فإذا كان سبب الخلاف غياب النص عن أحد الطرفين أو أخذه لجزئية في مفهوم نص مع احتماله لغيره، فيمكن إبراز النص لمن علمه فيختفي الاختلاف، وهذا ما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلونه.

البحث الأول: المسائل العقدية المختلف فيها في اللهيات

المطلب الأول: الخلاف في رؤية النبي محمد ﷺ لربه في رحلة الاسراء والمعراج

اختلفت أقوال العلماء في رؤية رسول الله محمد ﷺ لربه في ليلة المعراج والتي هي في حقه عليه الصلاة والسلام أفضل من ليلة القدر^(٩)، وهذه المسألة وقع فيها الخلاف منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم، والتي أثبتتها بعض العلماء ومنهم حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنهما، وذكر الامام النووي رحمه الله: "ان الراجح في هذه المسألة أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج"^(١٠) ومنهم من اثبت الرؤيا بالرؤيا القلبية، ومنهم من نفى رؤية الرسول ﷺ لربه في الدنيا، وسابين تفصيل ذلك من خلال ما يأتي:

أولاً: من نفى رؤية الرسول صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج.

اختلف السابقون واللاحقون في رؤية النبي محمد ﷺ لربه ليلة الاسراء، فأنكرته السيدة عائشة رضي الله عنها وأنكره أبو هريرة وابن مسعود رضي الله عنهم وإلى ذلك ذهب جماعة من المحدثين والمتكلمين^(١١). والمانعين في رؤية رسول الله لربه في الدنيا استدلوا على ذلك بقول السيدة عائشة رضي الله عنها، كما في الصحيحين عن مسروق أنه قال: "قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا أُمَّتَاهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتُ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ، مَنْ حَدَّثَكُهُنَّ فَقَدْ كَذَبَ: حَدَّثَكَ أَنْ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [الأنعام: ١٠٣]، {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ} [الشورى: ٥١]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: {وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا} [لقمان: ٣٤]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} [المائدة: ٦٧] الْآيَةَ وَلَكِنَّهُ «رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ»^(١٢). فعائشة رضي الله عنها هي أعلم الناس برسول الله تعد القول برؤية الرسول ﷺ لربه من أعظم الافتراءات على الله سبحانه وتعالى مستدلة بقوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا} [الشورى: ٥١] وهي تعلم ان رسول الله ﷺ بشر وتطبيق عليه هذه الآية الكريمة كما تنطبق على غيره من الانبياء والرسل؛ لانهم جميعاً مشتركون في وصف البشرية، وأرى أن السيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت رؤية النبي لربه في الدنيا، أما رؤية النبي لربه في الآخرة فهي ثابتة بالكتاب والسنة، وهذا ما لا تنكره السيدة عائشة رضي الله عنها ولا غيرها. وإلى ذلك القول ذهب جمع من الصحابة والعلماء منهم عبدالله بن مسعود وابو هريرة وغيرهم رضي الله عنهم، ونقل الحافظ الدارمي اجماع الصحابة على ذلك^(١٣). وقال الامام النووي في معرض اعتراضه على قول عائشة رضي الله عنها ومن ذهب مذهبا؛ بانها رضي الله عنها لم تكن قد نفت الرؤيا بحديث مرفوع؛ وقد اعتمدت الى ما ذهب اليه عن طريق الاستنباط من ظاهر الآية الكريمة، وقال إن نفي الإدراك في الآية الكريمة

المراد به نفي الإحاطة وهذا النفي لا ينافي رؤيته لربه، وأن رسول الله ﷺ لم يخبر السيدة عائشة رضي الله عنها بأنه لم ير ربه في هذه الحادثة^(١٤). وذكر الإمام مالك عدم رؤية الله تعالى في الدنيا بقوله: "إنما لم ير سبحانه في الدنيا لأنه باق، والباقي لا يرى بالفاني، فإذا كان في الآخرة زرقوا أبصارًا باقيةً فرأوا الباقي بالباقي"^(١٥). وفي هذا الكلام ليس فيه استحالة الرؤيا إلا من جانب القدرة فإذا قدر الله لمن شاء من عباده مكنه منها ولم يمتنع ذلك، فإذا جازت رؤية النبي لربه تعالى في الدنيا عقلاً فقد امتنعت سمعاً لقوله ﷺ: "وإنكم لم تتروا ربكم حتى تموتوا"^(١٦).

ثانياً: من قيدها بالرؤية القلبية

أما رؤية النبي ﷺ لربه بقلبه فقد ورد عن ابن عباس، انه قال: {مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى} [النجم: ١١] {وَلَقَدْ رَأَهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: ١٣]، قال: «رَأَهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ»^(١٧). وعلى هذا فإن رسول الله ﷺ رأى ربه تعالى رؤية صادقة صحيحة، بأن الله تعالى جعل بصر رسوله في فؤاده أو أنه تعالى خلق لفؤاد نبيه بصراً حتى رأى ربه رؤية صحيحة كرؤية العين^(١٨). وقد جاء في بعض الحديث أنه كانت رؤية في المنام، فإذا كان الأمر كذلك كان التأويل واضحاً لأنه لا ينكر رؤية الله تعالى في المنام كذلك^(١٩). وعن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إن النبي ﷺ رأى ربه بقلبه"^(٢٠)، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً انه قال: " وَقَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ"^(٢١). وفي هذا يُثبت ابن عباس رضي الله عنهما رؤية الفؤاد، كما انكرت عائشة رضي الله عنها رؤية العين، فليس في الأدلة التي اوردها ما يقتضي أنه رآه بعينه كما لم يثبت عن أحد من صحابة رسول الله ﷺ ما يدل على الرؤية بل إن الأدلة تدل على نفي الرؤية وفيه يقول أبو ذر رضي الله عنه: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ فقال: " نور أنى أراه"^(٢٢) قال النووي: "ومعناه حجاب نور فكيف أراه"^(٢٣)، وإن هذا النور منعه من الرؤيا، وهذا النور غشى على بصره ومنعه من إدراك الرؤيا، وهذا دليل على أنه ﷺ رأى نوراً ولم ير غيره، فلو كان رآه بعينه لكان ذلك رسول الله، وما ثبت من نصوص صحيحة أنه لا يرى أحد من المخلوقين ربه في الدنيا بعينه وانفقوا على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة عياناً، كما يرون الشمس والقمر. ورد عليهم بعض العلماء أن المراد بنفي إدراك الأبصار لله تعالى، هو نفي الإحاطة وذلك لا ينافي رؤية الرسول لربه، وأن السيدة عائشة لم تحدث أن الرسول أخبرها بأنه لم ير ربه، وإنما هي تأولت الآية الكريمة^(٢٤).

ثالثاً: من أثبت الرؤية مطلقاً

سُئل ابن عباس رضي الله عنهما هل رأى محمد ﷺ ربه قال نعم رآه، قال عكرمة: فقيل لابن عباس أليس الله يقول: {لا تدركه الأبصار} قال ابن عباس: "لا أم لك ذلك نوره الذي هو نوره إذا تجلى به لم يستقم له شيء"^(٢٥). وقال النووي: "والاصل في الباب حديث ابن عباس حبر الأمة والمرجوع اليه في المعضلات وقد راجعه ابن عمر رضي الله عنهما في هذه المسألة هل رأى محمد ﷺ ربه فاخبره أنه رآه"^(٢٦) وروي ذلك عن جماعة منهم أبي ذر وكعب رضي الله عنهما والحسن كان يحلف على ذلك وذهب الى القول بذلك ابن مسعود وأبي هريرة وابن حنبل وذكر جماعة من أصحاب الأشعري انه قال ذلك. وحججهم في مسألة الرؤيا كثيرة ومنها: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «أَتَعَجَّبُونَ أَنْ يَكُونَ الْخَلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ، وَالْكَلامُ لِمُوسَى، وَالرُّؤْيَةُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢٧). وعن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "رأى محمد ربه". قلت: أليس الله يقول {لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ} [الأنعام ١٠٣]، قال: ويحك ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره، وَقَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ"^(٢٨)، وقال داود بن حصين: سأل مروان أبا هريرة رضي الله عنه: هل رأى محمد ﷺ ربه عز وجل؟ فقال: "نعم، قد رآه"^(٢٩). وكان الحسن يحلف أن محمداً رأى ربه، والاصل في هذه المسألة حديث ابن عباس وهو حبر الأمة والمرجوع اليه، ولا يقدر في هذا القول حديث عائشة رضي الله عنها؛ لأنها لم تخبر أنها سمعت النبي ﷺ يقول لم أر ربي وكل ما ذكرته أنها تأولت قول الله تعالى: (وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحياً...) وقوله تعالى: (لا تدركه الابصار...) ومسألة الرؤية ليست مما يدرك بالعقل ويؤخذ القول بها بالظن وإنما يؤخذ القول فيها بالسمع، ولا يجوز الذهاب الى الظن بابن عباس أنه تكلم فيها بظنه واجتهاده^(٣٠). والحاصل أن الراجح عند العلماء أن النبي ﷺ رأى ربه بعيني رأسه في المعراج^(٣١) قال القرطبي: قد ثبت ذلك - يعني رؤية الباري جل شأنه - سمعاً بقوله تعالى: {وجوه يومئذ ناضرة - إلى ربها ناظرة} [القيامة: ٢٢ - ٢٣] ^(٣٢) قال القاضي عياض: وليس في الكلام استحالة الرؤية إلا من حيث القدرة، فإذا أقر الله من شاء من عباده عليها لم يمتنع، وقد وقع في صحيح مسلم ما يؤيد هذه التفرقة في حديث مرفوع فيه: "واعلموا أنكم لن تتروا ربكم حتى تموتوا"^(٣٣). قال السيوطي في الديباج: "الراجح عند أكثر العلماء أنه ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس وغيره، وإثبات هذا لا يكون إلا بالسمع من رسول الله ﷺ، ولم تعتمد عائشة في نفي الرؤية على حديث رسول الله ﷺ، وإنما اعتمدت على الاستنباط من الآيات"^(٣٤). قال القسطلاني رحمه الله: "... ثم عرج به من المسجد الأقصى إلى فوق سبع سموات ورأى ربه بعيني رأسه وأوحى إليه ما أوحى"^(٣٥) وقول القرطبي في تفسير قوله تعالى: {مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى} : "أي لم يكذب قلب محمد ﷺ ليلة المعراج، وذلك أن الله تعالى جعل

بصره في فؤاده حتى رأى ربه تعالى وجعل الله تلك رؤية^(٣٦). ووقف بعض العلماء عن القول والقطع في نفي الرؤية وإثباتها ورجح ذلك القرطبي وقال: "الوقوف في هذه المسألة أرجح"، وقالوا ليس على ذلك دليل واضح، لكن رؤية الله تعالى جائزة في الدنيا ودليل ذلك سؤال موسى عليه السلام ربه دليل واضح على جوازها؛ إذ لا يجوز أن يجهل النبي ما يجوز أن يمتنع على ربه، وقد اختلف العلماء في رؤية موسى ربه وفي مقتضى قوله تعالى: {قَالَ رَبِّ ارْنِيْ أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرَاكَ فَإِنْ اسْتَمَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي} {الاعراف: الآية: ١٤٣}.^(٣٧) ومعول مثبتي الرؤية بالعين على آية النجم، والتنازع فيها مأثور، والإحتمال لها ممكن. كما قال القاضي عياض. رحمه الله^(٣٨). فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة - رضي الله عنهما - بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب كما قاله الحافظ ابن حجر في شرح البخاري^(٣٩). والذي أراه ومن خلال عرض أقوال العلماء وعرض أدلتهم فيما يخص رؤية النبي ﷺ لربه ليلة المعراج فإن الأدلة ليست قطعية بل غالبها مبني على الاستنباط والاجتهاد ومعها يصعب الترجيح، لكن ما أميل إليه من هذه المذاهب هو القول مع من ذهب إلى نفي وقوع الرؤية البصرية وأن الرؤيا المراد بها الرؤية القلبية وهو كما ذهب إليه كثير من العلماء والمحققين، فالرؤية العيانية في الدنيا حصل فيها اتفاق عند علماء الأمة على عدم وقوعها للنبي ولا لغيره. ورؤية النبي ﷺ لربه في المنام هذه متفق عليها وعلى وقوعها له ولغيره، ولم يحصل نزاع في هذه المسألة عند أهل السنة والجماعة. ومما تقدم من أدلة وردود فاني وجدت أن هذه المسألة ليس فيها نص قاطع يوجب الأخذ به، وانها من المسائل العقدية التي اختلف فيها المسلمون منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم، ونبوة النبي محمد ﷺ لا يتوقف اثباتها على مسألة رؤية النبي ﷺ لربه في المعراج وإن كانت رؤية النبي ﷺ لربه اعظم من النبوة ونبوته لا تتوقف على الرؤيا.

المبحث الثاني: المسائل العقدية المختلف فيها في باب النبوات

المطلب الأول: الخلاف في الخضر عليه السلام

أولاً: الخلاف في نبوة الخضر عليه السلام هل هو نبي أم رجل صالح.

اختلف أهل العلم في الخضر هل كان نبياً أو ولياً^(٤٠)، قال الله تعالى في خبره: {وما فعلته عن أمري} {الكهف من الآية: ٨٢}، أي ولم افعله من أمري أنا، وإنما فعلته عن أمر الله عز وجل، وإنما يتحقق أمر الله تعالى عن طريق الوحي، ولأن بواطن أفعال الخضر لا تكون إلا بوحى من الله تعالى، قال الامام النووي: {فإن الخضر ما قتله إلا بأمر الله تعالى له على التعيين، كما قال في آخر القصة {وما فعلته عن أمري}"}^(٤١) قال الماوردي: "كان نبياً لأن الإنسان لا يتعلم ولا يتبع إلا من هو فوقه؛ ولا يجوز أن يكون فوق النبي من ليس بنبي^(٤٢)"^(٤٣) وقال ابن جزى: "وما فعلته عن أمري هذا دليل على نبوة الخضر، لأن المعنى أنه فعل بأمر الله أو بوحى^(٤٤)". قال ابن حجر رحمه الله: "وهذا ظاهره أنه فعل بأمر الله، والأصل عدم الوساطة ويحتمل أن يكون بواسطة نبي آخر، ولم يذكر وهو بعيد، ولا سبيل إلى القول بأنه إلهام، لأن ذلك لا يكون من غير النبي وحياً حتى يعمل به ما عمل من قتل النفس، وتعريض الأنفس للغرق، فإن قلنا: إنه نبي، فلا إنكار في ذلك، وأيضاً، فكيف يكون غير النبي أعلم من النبي^(٤٥)، وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث الصحيح أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام لما كان في ملة من قومه وسأله رجل منهم هل تعلم أحداً أعلم منك فقال موسى: لا، فأوحى الله إليه: "بلى، عبداً خضراً"^(٤٦)، أي يوجد من هو أعلم منك وهو عبدنا الخضر، وأيضاً فكيف يكون النبي تابِعاً لأحد وهو غير نبي؟ وتحدث ابن حجر بهذا الصدد وبين اختلاف العلماء في الخضر على ثلاثة أقوال مشهورة^(٤٧): القول الأول: إنه ملك من الملائكة، يتصور في صور الأدميين مغيراً ذاتاً. قال النووي: " هذا غريب باطل"^(٤٨)، وقال ابن كثير: " هذا غريب جدا"^(٤٩). القول الثاني: أنه ولي، ذهب إليه جماعة من الصوفية وغيرهم. وقال به أبو علي بن أبي موسى من الحنابلة، وأبو بكر الأنباري، وأبو القاسم القشيري. القول الثالث: أنه نبي، قاله جمهور العلماء المحققين. قال الثعلبي: هو نبي في جميع الأقوال، وقال القرطبي: الخضر نبي عند الجمهور^(٥٠). وقال الحبري المفسر وأبو عمر: هو نبي. وذكر الألويسي نبوته عند الجمهور^(٥١). قال البغوي: "ولم يكن الخضر نبياً عند أكثر أهل العلم"^(٥٢). والقول الصحيح الذي تدعمه الأدلة أن الخضر كان نبياً^(٥٣). ويمكن أن نستنتج أن الراجح في هذه المسألة هو ما عليه الجمهور، وشواهد من الآيات الدالة عليه والأخبار كثيرة عنه، بمجموعها يكاد يحصل اليقين على نبوة الخضر عليه السلام منها قوله تعالى: {أتيتناه رحمة من عندنا} قال الجمهور على أنها الوحي والنبوة^(٥٤). وأوامر الله ونواهيه، وما يتقرب إليه أو ترك فعل لا تعرف إلا عن طريق الوحي من الله عز وجل، وقال العلماء إن مما يستأنس به لمن قال بنبوته أن موسى عليه السلام تواضع له^(٥٥)، وقول موسى عليه السلام للخضر: {هل اتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً...} فلو لم يكن نبياً لما كلمه موسى وخاطبه بهذه المخاطبة، ولم يرد الخضر عليه بقوله: [إنك لن تستطيع معي صبراً...]. بل إن موسى عليه السلام إنما سأله الصحبة لينال منه من العلم الذي اختصه الله تعالى به دون موسى، فلو لم يكن نبياً لم يكن معصوماً، ولم تكن لموسى وهو نبي معصوم الرغبة في اتباعه، وطلب العلم منه وهو غير نبي

وغير معصوم أو واجب العصمة، وقتل الخضر للغلام لم يكن ذلك إلا بوحى من الله تعالى، وذلك يُعد دليلاً مستقلاً على نبوة الخضر ومن البراهين على عصمته؛ لأن ما سوى النبي لا يجوز له الاقدام على القتل بمجرد ما يلقي في خلده؛ لأن ما يجول في خاطره ليس بالمعصوم. وقول الخضر بعد ذلك كله: [رحمة من ربك وما فعلته عن أمري] ووضّح له حقيقة أمره بأن ما فعله لم يكن من تلقاء نفسه بل أمر به وأوحى إليه فيه. وفي تسميته وسببها كما ورد في اغلب المصادر ما رواه البخاري وأحمد والترمذي وغيرهم، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرَ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَرُ مِنْ خَلْفِهِ خَضْرَاءَ»^(٥٦). قال الخطابي: "إنما سمي الخضر خضراً، لحسنه وإشراقه"^(٥٧). وذكر الماوردي: "أن سبب تسميته بالخضر لأنه كانه إذا صلى في مكان اخضر ما حوله"^(٥٨).

ثانياً: الخضر عليه السلام حي أم ميت؟

سأل إبراهيم الحربي^(٥٩) الامام أحمد بن حنبل عن تعبير الخضر والياس، وأنها باقياں يُريان، ويروى عنهما، فقال الإمام أحمد: من أحال على غائب لم ينصف منه، وما ألقى هذا إلا الشيطان^(٦٠)، وسئل البخاري عن الخضر والياس: هل هما في الأحياء؟ فقال: كيف يكون هذا، وقد قال النبي ﷺ: "لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ"^(٦١)، وقال أبو الفرج ابن الجوزي^(٦٢): في قوله تعالى: {وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ} [الأنبياء، الآية: ٣٤]، وليس هما في الأحياء. والله أعلم^(٦٣). وقال ابن حجر رحمه الله: "وأقوى الأدلة على عدم بقاءه عدم مجيئه إلى رسول الله ﷺ، وانفراده بالتعمير من بين أهل الأعصار المتقدمة بغير دليل شرعي"^(٦٤). وقال أيضاً: "يقول الفقير نبوة الخضر منقضية كنبوة عيسى عليهما السلام فعلى تقدير حياته يكون من اتباعه عليه السلام وأمهته كما قال عليه السلام لو كان أخي موسى حياً لما وسعه إلا اتباعي، وثبت أن عيسى من أصحابه عليه السلام وعند نزوله في آخر الزمان يكون من أمته"^(٦٥). وذهب ابن كثير الى وفاته مستدلاً بقوله تعالى: [كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام] [الرحمن: ٢٦، ٢٧] وقد استدلت بهذه الآية الكريمة من ذهب من العلماء إلى أن الخضر، عليه السلام، مات وليس بحي إلى الآن؛ لأنه بشر، سواء كان ولياً أو نبياً أو رسولاً^(٦٦) وقد قال تعالى: {وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ}. والصواب الذي عليه المحققون من الأئمة: "انه ميت، وأنه لم يدرك الإسلام، ولو كان موجوداً في زمان النبي ﷺ لوجب عليه أن يؤمن به، ويجاهد معه، كما أوجب ذلك عليه وعلى غيره، وكان يكون في مكة والمدينة، وكان يكون حضوره مع الصحابة للجهاد معهم، وإعانتهم على الدين أولى به من حضوره عند قوم كفار، ليرقع لهم سفينتهم، ولم يكن مختفياً عن خير أمة أخرجت للناس، وهو قد كان بين المشركين، ولم يحتجب عنهم"^(٦٧). وقال النبي ﷺ: "لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ، وَتَرَكْتُمُونِي لَصَلَّيْتُمْ، وَإِنَّا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ"^(٦٨). وإذا كان الخضر حياً دائماً، فكيف لم يذكر النبي ﷺ ذلك قط، ولا أخبر به أمته، ولا خلفاؤه الراشدون. وسئل عن ذلك كثير من الأئمة فقالوا: "فالخضر إن كان بشراً فقد دخل في عموم قوله تعالى: {وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ} فإن مت فهم الخالدون، لا محالة، ولا يجوز تخصيصه منه إلا بدليل صحيح، والأصل عدمه حتى يثبت، ولم يذكر ما فيه دليل على أن التخصيص عن معصوم يجب قبوله"^(٦٩). قال ابن عباس: ما بعث، الله نبياً إلا أخذ عليه الميثاق: "لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه"^(٧٠). قال ابن كثير: "فالخضر إن كان نبياً أو ولياً، فقد دخل في هذا الميثاق، فلو كان حياً في زمن رسول الله ﷺ لكان أشرف أحواله أن يكون بين يديه، يؤمن بما أنزله الله عليه، وينصره أن يصل أحد من الأعداء إليه؛ لأنه إن كان ولياً فالصديق أفضل منه، وإن كان نبياً، فموسى أفضل منه"^(٧١). وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: (والذي نفسي بيده لو أنّ موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني)^(٧٢). وهذا الذي يقطع به ويعلم من الدين بالضرورة. ^(٧٣) وقد دلت الآية الكريمة: {وَأُذِ أَوْأَذِ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ} [ال عمران: من الآية: ٨١] أن الأنبياء كلهم، لو فرض أنهم أحياء مكلفون في زمن رسول الله ﷺ لكانوا كلهم أتباعاً له، وتحت أوامره، وفي عموم شرعه، كما أنه ﷺ لما اجتمع معهم ليلة الإسراء رُفع فوقهم كلهم، ولما هبطوا معه إلى بيت المقدس، وحانت الصلاة أمره جبريل عن أمر الله أن يؤمهم، فصلّى بهم في محل ولايتهم، ودار إقامتهم، فدلّ على أنه الإمام الأعظم، والرسول الخاتم المبجل المقدم، صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين^(٧٤). فإذا علم هذا -وهو معلوم عند كل مؤمن- علم أنه لو كان الخضر حياً لكان من جملة أمة محمد ﷺ وممن يقتدي بشرعه لا يسعه إلا ذلك. وهذا عيسى ابن مريم عليه السلام إذا نزل في آخر الزمان يحكم بهذه الشريعة المطهرة، لا يخرج منها، ولا يحيد عنها، وهو أحد أولي العزم الخمسة المرسلين وخاتم أنبياء بني إسرائيل. والمعلوم أن الخضر لم يُنقل بسند صحيح ولا حسن تسكن النفوس إليه أنه اجتمع برسول الله ﷺ في يوم واحد، ولم يشهد معه قتالاً في مشهد من المشاهد، وهذا يوم بدر يقول الصادق المصدوق -فيما دعا به لربه عزّ وجلّ، واستنصره واستفتحه على من كفره-: "اللَّهُمَّ إِنَّ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعَصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ"^(٧٥) وتلك العصابة كان تحتها سادة المسلمين يومئذٍ، وسادة الملائكة حتى جبريل عليه السلام. فلو كان الخضر عليه السلام حياً، لكان وقوفه تحت هذه الراية أشرف مقاماته،

وأعظم عزواته^(٧٦). ولا يصلح شيء لأن يستدل به على حياة الخضر وبقائه حياً إلى الآن أو إلى وقت خروج الدجال، والحق الذي أراه ما ورد عن البخاري وغيره في ذلك ولا حجة فيه لقول أحد إلا الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ، ولم يرد عنه نص مقطوع به ولا حديث مرفوع إلى النبي ﷺ حتى يمكن ان يعتمد عليه ويصار إليه؛ وظاهر ما جاء في الكتاب والسنة جميعها تنفي الخلد وطول التعمير لأحد من البشر، وهما دليلان قاضيان على غيرهما، ولا يقضي غيرهما عليهما. ونستدل على ذلك بدليل من كتاب الله، وهو قوله تعالى: ﴿لَوْما جَعَلنا لِبِشْرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ أَفإنِمْ مَت فِهم الْخالدون﴾ {آل عمران: من الآية: ٨١}.

المطلب الثاني: الخلاف في نبوة مريم عليها السلام

اختلف العلماء في مسألة جواز نبوة النساء مطلقاً على أقوال هي:

- ١- ذهب بعض العلماء إلى جواز نبوة النساء وانتقوا على نبوة مريم واختلفوا في حواء وسارة وهاجر وأم موسى، ومن هؤلاء العلماء ابن حزم^(٧٧). واختلف الناس في نبوة مريم، فقيل: كانت نبية بهذا الإرسال والمحاورة للملك^(٧٨)، وقيل لم تكن نبية؛ لأنه إنما كلمها الملك وهو على مثال البشر، والمتفق عليه أن المنفي وحي الرسالة لا مطلق الوحي، والوحي هنا إنما هو بشارته الولد لا بالرسالة^(٧٩).
- ٢- وذهب بعضهم إلى التوقف في المسألة؛ فقد نقل عن السبكي الكبير أنه قال: "لم يصح عندي في هذه المسألة شيء"^(٨٠).
- ٣- وذهب الجمهور إلى عدم جواز نبوة النساء، وأن النبوة خاصة بالرجال. قاله القاضي عياض، ونقل النووي وغيره الإجماع على ذلك عن غير واحد مثل القاضي: أبي بكر بن الطيب وأبي يعلى وابن أبي الفراء، والأستاذ أبي المعالي الجويني وغيرهم^(٨١). واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿لَوْما أَرْسَلنا مِنْ قَبْلِكَ إِلا رِجالاً نُوحِي إِلَيْهمُ ...﴾ {النحل، الآية: ٤٣} [يقوله تعالى: ﴿لَمّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ {المائدة، الآية: ٧٥} فجعل غاية مريم الصديقة كما جعل غاية المسيح الرسالة. وذكروا لذلك حكماً؛ منها: أن النبوة عبء ثقيل لا تتحملة طبيعة المرأة الضعيفة، ولأن الرسالة تقتضي الاشتهار بالدعوة، والأئوثة تقتضي التستر وتنافي الاشتهار لما بين الاشتهار والاستتار من التمانع. ولعل مرتبة الذكور على الأئوثة فذلك جعل الله القوامة للرجال على النساء، والنبوة تقتضي قوامة النبي على من يتابعه، ولأن المرأة يطرأ عليها بحكم طبيعتها ما يعطلها عن كثير من الوظائف والاتصال بالملأ الأعلى كالحيض والحمل والولادة ونحوه، ولكون النفوس مائلة في ذواتهن بحسب الطبع فيغفلون عن مقالهن، وكل ذلك مانع من القيام بأعباء الرسالة وتكاليفها. كما ناقش الجمهور أدلة المخالفين برود قوية^(٨٢). وقد خالف في اشتراط الذكورة أبو الحسن الأشعري ثم القرطبي، وتبعهما على ذلك أناس من العلماء، والحق اعتبار الذكورية لأن الرسالة تقتضي الاشتهار بالدعوة، والأئوثة تقتضي التستر وتنافي الاشتهار لما بين الاشتهار والاستتار من التمانع، وقد حكى العلامة ابن الملقن في شرحه على عمدة الأحكام خلافاً في نبوة مريم وآسيا وسارة وهاجر وأم موسى عليه السلام^(٨٣). والحاصل اختصاص النبوة بأشرف أفراد النوع الإنساني من كمال العقل والذكاء والفتنة وقوة الرأي ولو في الصبا كعيسى ويحيى عليهما السلام، والسلامة من كل ما نفر عن الاتباع كدناءة الآباء وعهر الأمهات والغلظة والعيوب المنفرة للطباع كالبرص والجذام، والأمور المخلة بالمرءة كأكل على الطريق، والحرف الدنية كالحجامة، وكل ما يخل بحكمة البعثة ونحو ذلك.

المطلب الثالث: الخلاف في عصمة الانبياء من الصغائر

قسم العلماء صغائر الذنوب إلى صغائر خسة، وصغائر غير خسة، أما الخسة: فهي التي تؤدي الى وضاعة النفس، وهو قليل الصغائر، وهذه الصغائر تدل على دناءة الهمة، كسرقة شيء تافه أو التطفيف بالقليل، والصغائر غير خسة: وهي الصغائر التي لا تشعر بفاعلها النقص، ولا تلحق به معرفة^(٨٤). وإن لكل نبي أو رسول في عمره فترتين أحدهما فترة تسبق اصطفاؤه والثانية تبدأ بالوحي اليه، وتنتهي بانتهاء حياته والتحاقه بربه، والعلماء رحمهم الله بحثوا عصمة الانبياء في هاتين الفترتين، واختلفت اقوالهم في عصمتهم، فهي ثابتة قبل البعثة أم بعد البعثة، وسأناقش هنا عصمة الانبياء من الصغائر قبل البعثة وبعدها.

أولاً: عصمة الانبياء من الصغائر قبل البعثة أجمعت الامة على عصمة الانبياء في الوقوع في الكفر قبل البعثة، ولا خلاف لأحد من العلماء في ذلك قال القرطبي: "قال القاضي: ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبى واصطفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك"^(٨٥)، وقال الطبري: "غير جائز أن يكون لله نبي ابتعثه بالرسالة، أتى عليه وقت من الأوقات وهو بالغ إلا وهو لله موحد، وبه عارف، ومن كل ما يعيد من دونه برئ"^(٨٦)، هذا ما يخص الاعتقاد، أما ما يشمل القول والعمل فمذهب جمهور العلماء الى جواز وقوع الصغائر منهم وكذلك الكبائر قبل البعثة، إذ لم يرد دليل سواء من العقل أو النقل على امتناع ذلك عنهم. وبعض الفرق ومنهم المعتزلة منعوا صدور الكبائر أو الصغائر الخسة منهم قبل البعثة، وعللوا ذلك بأنها تؤدي الى وقوع النفرة منهم وعدم الانقياد لهم وقال القاضي عبد الجبار: "... وقوع ذلك منهم ينفر

عن القبول، وتزويهم عنه يقتضي سكون النفس إليهم، وأن يقوي الدواعي في القبول منهم^(٨٧). وذهب آخرون إلى أن الأنبياء معصومون من الصغائر والكبائر، قبل النبوة قال ابن حزم: "فبقيين ندري أن الله تعالى عصمهم قبل النبوة من كل ما يؤذون به بعد النبوة...".^(٨٨) واستدلوا على عصمتهم بحديث النبي ﷺ الذي يرويه الامام علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا هَمَمْتُ بِبَيْحٍ مِمَّا يَهُمُّ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ كَلْتَاهُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا، فَلْتُ لَيْلَةٌ لَفَنَى كَانَ مَعِيَ مِنْ فُرَيْشٍ بِأَعْلَى مَكَّةَ فِي غَنَمٍ لِأَهْلِنَا نَزَعَاها: أَبْصَرَ لِي غَنَمِي حَتَّى أَسْمُرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ كَمَا يَسْمُرُ الْفَنِيَانُ، قَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا جِئْتُ أَدْنَى دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ سَمِعْتُ غِنَاءً، وَصَوْتٌ دُفُوفٍ، وَمَرَامِيرَ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: فَلَانٌ تَرَوُجُ فَلَانَةً لِرَجُلٍ مِنْ فُرَيْشٍ تَرَوُجُ امْرَأَةً مِنْ فُرَيْشٍ، فَلَهُوْتُ بِذَلِكَ الْغِنَاءِ، وَبِذَلِكَ الصَّوْتِ حَتَّى غَلَبْتَنِي عَيْنِي، فَنِمْتُ فَمَا أَيْظُنِّي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ...»^(٨٩). قال السبكي: "أجمعت الأمة على عصمة الأنبياء فيما يتعلق بالتبليغ وغيره من الكبائر، وصغائر الخسة، والمداومة على الصغائر، ومن صغائر لا تحط من رتبته، خلاف مذهب المعتزلة وكثير من غيرهم إلى جوازها، والمختار المنع لأننا أمرنا بالاعتداء بهم فيما يصدر عنهم، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي، ومن جوزه، لم يجوزه، بنص ولا دليل"^(٩٠).

ثانياً: العصمة من الصغائر بعد البعثة

قال صاحب الجموع البهية: "والمختار عندنا أنه لم يصدر عنهم ذنب حالة النبوة البتة لا الكبيرة ولا الصغيرة، لأنهم لو صدر عنهم الذنب لكانوا أقل درجة من عصاة الأمة لعظيم شرفهم وذلك محال، ولئلا يكونوا غير مقبولي الشهادة، ولئلا يجب زجرهم وإيذاؤهم، ولئلا يقتدى بهم في ذلك. ولئلا يكونوا مستحقين للعقاب، ولئلا يفعلوا ضد ما أمروا به لأنهم مصطفون، ولأن إبليس استنابهم في الإغواء، وحاصل كلام الأصوليين في هذه المسألة: عصمتهم من الكفر وفي كل ما يتعلق بالتبليغ، ومن الكبائر وصغائر الخسة كسرقة لقمة وتطيف حبة، وأن أكثر أهل الأصول على جواز وقوع الصغائر غير الصغائر الخسة منهم، ولكن جماعة كثيرة من متأخري الأصوليين اختاروا أن ذلك وإن جاز عقلاً لم يقع فعلاً"^(٩١). وقد نقل الشوكاني عن الأصوليين: "أنهم حكوا الإجماع على عصمتهم بعد النبوة مما يزيروهم بما نصبهم كرزائل الأخلاق والدنات، وسائر ما ينفر عنهم، وهي التي يقال لها صغائر الخسة كسرقة لقمة أو التطيف بحبة"^(٩٢). ونقل ابن عطية إجماع العلماء على: "عصمة الأنبياء من الصغائر التي هي رذائل"^(٩٣)، ومنع المتكلمون صدورها من الأنبياء مطلقاً ولو سهواً^(٩٤). ونقل القاضي عياض عن بعض الأئمة قوله: "أن الأنبياء معصومون عن الصغائر المؤدية إلى إزالة الحشمة، والمسقطه للمروءة، والموجبة للإرزاء والخساسة"، وقال: "فهذا مما يعصم عنه الأنبياء إجماعاً؛ لأن مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزري بصاحبه، وينفر القلوب عنه، والأنبياء منزهون عن ذلك"^(٩٥). أما صغائر غير الخسة، فقالوا إنها التي لا تشعر بنقص، ولا تلحق بفاعلها معرفة^(٩٦). ولأن كل ذنب مهما كان صغيراً أو كبيراً لابد من أن يشعر بنقص ويلحق مرتكبه المعرفة عند أهل التقى وذلك لوجوب التوبة منه، وعلى ذلك فلا يصح القول بأن تنسب الصغائر إلى الأنبياء. والقاضي عياض قد ذكر أن العلماء ثلاثة مذاهب في تجويز الصغائر على الأنبياء:

أصحاب المذهب الأول: أجازوا صدور الصغائر - الصغائر غير الخسة - ووقعوا من الأنبياء، ونسب هذا إلى جماعة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين وغيرهم ومنهم الطبري، ونسب ابن حزم رحمه الله هذا القول إلى ابن فورك^(٩٧). قال إمام الحرمين: "وأما الذنوب الصغائر فلا تنفيها العقول ولم يبق عندي دليل قاطع على نفيها، ولا على إثباتها، إذ القواطع نصوص أو إجماع، ولا إجماع، إذ العلماء مختلفون في تجويز الصغائر على الأنبياء، والنصوص التي تثبت أصولها قطعاً، ولا يقبل فحواها التأويل غير موجودة والأغلب على الظن عندنا جوازها"^(٩٨). وقد تمسك من ذهب إلى هذا القول ببعض الأدلة التي تشعر بوقوع الخطيئة من الأنبياء مستدلين بحديث الشفاعة الذي مما جاء فيه: "كل نبي يذكر خطيئته التي أصاب"^(٩٩) وورود الطلب للاستغفار منهم والتوبة عليهم. أصحاب المذهب الثاني: فيقولون بالجواز العقلي، لأن العقل لا يحيل صدور الصغائر غير الخسة عنهم، ولكنهم توقعوا عن القول بالوقوع، فلم يثبتوه، ولم ينفوه لتعارض الأدلة عندهم وعدم وجود قاطع في النصوص بالإثبات أو النفي. وأصحاب المذهب الثالث: فيقولون بعصمتهم من الصغائر كما هي عصمتهم من الكبائر، ومنهم أبو حنيفة - رحمه الله - الذي صرح بهذا القول في الفقه الأكبر إذ قال: "الأنبياء عليهم الصلاة والسلام منزهون عن الصغائر والكبائر"^(١٠٠). وقال ابن حزم: "وذهبت جميع أهل الإسلام من أهل السنة والمعتزلة والنجارية والخوارج والشيعة إلى أنه لا يجوز البتة أن يقع من نبي أصلاً معصية بعمد لا صغيرة ولا كبيرة وهو قول ابن مجاهد الأشعري شيخ ابن فورك والباقلاني، قال أبو محمد وهذا القول الذي ندين الله تعالى به ولا يحل لأحد أن يدين بسواه"^(١٠١)، واستدل ابن حزم بعصمتهم من الصغائر بقول النبي ﷺ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ»^(١٠٢). وذهب الرازي

الى منع صدور الذنب عنهم حال النبوة بقوله: "والمختار عندنا أنه لم يصدر عنهم الذنب حال النبوة ألبتة لا الكبيرة ولا الصغيرة"^(١٠٣). واستدل على ذلك بوجوه عدة منها:

الوجه الاول: أنه لو صدر عن الانبياء ذنب لكانوا بدرجة أقل من عصاة الأمة وهذا غير جائز بحقهم.

الوجه الثاني: أنه لو قدر عليهم إقدامهم على الفسق وجب أن لا تكون شهادتهم مقبولة لقول الله تعالى: {إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا} فلا يجوز ذلك بحقهم فهم شهود على الناس يوم القيامة لقوله تعالى: {لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً} [البقرة: ١٤٣].

الوجه الثالث: أنه لو أتى النبي بالمعصية لوجب على أمته الاقتداء به في هذه المعصية قال تعالى على لسان النبي محمد ﷺ: {فاتبعوني} آل عمران: ٣١] وذلك يفضي الى ان يجمع بين الحرمة والوجوب وهذا محال.

الوجه الرابع: إن المعصية لو صدرت من الأنبياء لكانوا مستحقين العذاب لقوله سبحانه: {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها} [الجن: ٢٣] ولاستحقوا اللعن على ارتكابهم للمعصية قال تعالى: {ألا لعنة الله على الظالمين} [هود: ١٨] والأمة أجمعت على أنه لا أحد من الانبياء قد استحق اللعن ولا العذاب^(١٠٤). والنبي ﷺ لم يدنوا من صغيرة أو يلم بها بما علم عنه من النقل، فقد أحصى النقل عنه كل حركاته وأقواله وأفعاله، فما ترك صحابته رضوان الله عليهم شيء من ذلك حتى أنهم وصفوا لنا يقظته ونومه، وحديثه وسكوته وما كان منه من قيام أو جلوس وركوبه وترجله وكل شأن حياته؛ لأن الصحابة يعدون ذلك تبليغاً عن رسول الله، كيف لا وقد أمرهم بالتبليغ عنه بقوله ﷺ: "يبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه"^(١٠٥)، ويقول ﷺ لعبد الله ابن عمرو: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق"^(١٠٦). فما ثبت لنبينا محمد ﷺ من عصمته من صغائر الذنوب فإنه يثبت لغيره من الانبياء اذ لا فرق بينهما اذ كلهم رسل الله وانبيأؤه. والقول بعصمتهم من صغائر الذنوب وكبيرها ما كان منها سراً أو جهراً، عمداً أو سهواً هو ما ندين الله تعالى به.

المبحث الرابع: المسائل العقدية المختلف فيها في باب السهيات

المطلب الاول: الخلاف في جنة آدم ومكانها

اختلف أهل العلم في الجنة التي أدخلها آدم هل هي في السماء أو في الأرض وإذا كانت في السماء هل هي جنة الخلد أو جنة أخرى، فالجمهور على أنها هي التي في السماء وهي جنة المأوى لظاهر الآيات والأحاديث كقوله تعالى: {وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة} والألف واللام ليست للعموم ولا لمعهود لفظي وإنما تعود على معهود ذهني وهو المستقر شرعا من جنة المأوى، ولا جنة يعهدا المخاطبون ويعرفونها إلا جنة الخلد التي وعد الرحمن عباده بالغيب، فقد صار هذا الاسم عملاً عليها بالغلبة، فحيث ورد لفظها معرفاً انصرف إلى الجنة المعهودة المعلومة في قلوب المؤمنين، وأما أن أريد به جنة غيرها فإنها تجيء منكرة أو مقيدة بالإضافة أو مقيدة من السياق، بما يدل على أنها جنة في الأرض كقوله تعالى: {إِنَّا بَلَوْنَاكُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ} [القلم: ١٧] قال الماوردي: "واختلف في الجنة التي أسكنّاها على قولين: أحدهما: أنها جنة الخلد. والثاني: أنها جنة أعدها الله لهما، وجعلها ابتلاء وليست هي جنة الخلد التي جعلها دار جزاء"^(١٠٧)، ومن قال بهذا اختلفوا فيه قولين: أحدهما: أنها في السماء لأنه أهبطهما منها وهذا قول الحسن، والثاني: أنها في الأرض لأنه امتحنهما فيها بالنهي عن الشجرة التي نهيا عنها دون غيرها من الثمار وهذا قول ابن بحر وكان ذلك بعد أن أمر إبليس بالسجود لآدم عليه الصلاة والسلام^(١٠٨)، وكقول موسى لآدم عليهما الصلاة والسلام اخرجتنا ونفسك من الجنة، وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون حين تزلف لهم الجنة فيأتون آدم فيقولون يا أبانا استفتح لنا الجنة فيقول وهل اخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم"^(١٠٩). وهذا يدل على أن الجنة التي أخرج منها هي بعينها التي يطلب منه أن يستفتحها^(١١٠).

المطلب الثاني: الخلاف في أول المخلوقات أهو القلم أم العرش

اختلف العلماء في مسألة هل أن القلم أول المخلوقات أم العرش؟ وكانوا في ذلك على أقوال عدة منها:

القول الأول: أن القلم أول المخلوقات، وأنه في الخلق كان أسبق من العرش، وهذا القول هو الذي اختاره الطبري، وابن الجوزي^(١١١) والدليل على قولهم هذا ما جاء في حديث عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: الْقَدْرُ قَالَ: فَكُتِبَ مَا يَكُونُ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ"^(١١٢). قال الطبري عن هذا القول: "وقول رسول الله ﷺ في ذلك بالصواب؛ لأنه كان اعلم قائل في ذلك قولاً بحقيقته وصحته ... وعم قوله عليه الصلاة والسلام ان أول شيء خلقه الله القلم، اي كل شيء، ان القلم مخلوق قبله من غير استثنائه من ذلك عرشاً ولا ماءً ولا شيئاً غير ذلك"^(١١٣).

القول الثاني: أن الماء هو أول المخلوقات، وأنه مخلوق قبل العرش. وهذا القول ذكره ابن جرير ونقله عنه ابن كثير^(١١٤)، وذكره أيضاً ابن حجر، واستدل له بما رواه أحمد والترمذي وصححه من حديث أبي رزين العقيلي مرفوعاً "إن الماء خلق قبل العرش"^(١١٥). وقال ابن حجر: "وروى السدي في تفسيره بأسانيد متعددة: "أن الله لم يخلق شيئاً مما خلق قبل الماء"^(١١٦).

القول الثالث: أن أول شيء خلقه الله تعالى هو النور والظلمة. فجعل الظلمة ليلاً وجعل النور نهاراً، وقد أغطش في السماء الدنيا ليلها وأخرج ضحاها فجرى منها الليل والنهار وليس فيها شمس ولا قمر ولا نجوم، ثم دحا الأرض وأرساها بالجبال وقدر فيها الأوقات، ثم استوى إلى السماء وهي دُخانٌ، وهذا القول ذكره ابن جرير وعزاه إلى ابن إسحاق كما ذكره غيره^(١١٧).

القول الرابع: أن العرش هو أول المخلوقات ولم يسبقه شيء. وهذا القول هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(١١٨)، وابن القيم^(١١٩)، وابن كثير^(١٢٠)، وشارح العقيدة الطحاوية^(١٢١)، ونسبه ابن كثير وابن حجر -نقلًا عن أبي العلاء الهمداني- إلى الجمهور، ومال إليه ابن حجر أيضاً^(١٢٢).

واستدلوا على قولهم هذا بما رواه مسلم في صحيحه بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً قال: "كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء"^(١٢٣). ففي هذا الحديث تصريح بأن التقدير وقع بعد خلق العرش وحديث عبادة صريح بأن التقدير وقع عند أول خلق القلم، فدل ذلك على أن العرش سابق على القلم. وقد فصل ابن القيم القول في مسألة أولية الخلق بقوله: ان الأولية في حديث: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمُ» " رَاجِعَةٌ إِلَى كِتَابَتِهِ فِي اللُّوحِ لَا إِلَى خَلْقِهِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِأَنَّ الْقَلَمَ أَوَّلُ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ بَعْدَ خَلْقِ الْعَرْشِ، فَإِنَّ الْعَرْشَ مَخْلُوقٌ قَبْلَهُ فِي أَصَحِّ قَوْلِي السَّلَفِ، حَكَاهُمَا الْحَافِظُ عَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَافِيُّ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّ خَلْقَ الْعَرْشِ كَانَ سَابِقًا لغيره لحديث النبي ﷺ: «قَدَّرَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»^(١٢٤). ومما يؤيد هذا القول أيضاً حديث عمران بن حصين: "كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء ثم خلق السموات والأرض"^(١٢٥). قال ابن حجر في الفتح: "والمراد بكان في الأول الأزلية وفي الثاني الحدوث بعد العدم"^(١٢٦). فالحديث يدل على أن العرش كان موجوداً قبل كتابة المقادير، وهذا هو الراجح من الأقوال. وأما القول الثاني: (أن الماء أول المخلوقات) واستدلال ابن حجر بحديث أبي رزين (أن الماء خلق قبل العرش) فغير صحيح، لأنه لم يرد في حديث أبي رزين هذا اللفظ، وإنما ورد فيه (ثم خلق عرشه على الماء) وليس في هذا ما يدل على أولية الماء. وأما ما رواه السدي فهو أيضاً لا يصلح للاحتجاج لكونه أثراً ولم يثبت عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك^(١٢٧). وأما القول الثالث: وهو قول ابن إسحاق فهو أيضاً غير صحيح، ولعله أخذه من الإسرائيليات كما أخذ غيره من الأمور، وقد قال ابن جرير في هذا القول: "وأما ابن إسحاق فإنه لم يسند قوله الذي قاله في ذلك إلى أحد، وذلك من الأمور التي لا يدرك علمها إلا بخبر من الله عز وجل أو من خبر رسول الله ﷺ"^(١٢٨): (إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب) بنصب (أول) و (القلم) فعلى هذا تكون الأولية راجعة إلى الكتابة لا إلى الخلق. وإن كانت جملتين وهو مروي برفع (أول) و (القلم) فيتعين حملة على أنه أول المخلوقات من هذا العالم، فيتفق بهذا الحديثان، إذ حديث عبد الله بن عمرو صريح في أن العرش سابق على التقدير، والتقدير مقارن لخلق القلم^(١٢٩).

أهم النتائج

- ١- لم يكن اختلاف سلفنا الصالح فيما استنبطوه من احكام ومسائل عقديّة هي وليدة الهوى والشهوة ولا عن زيغ وانحراف وانما كان عن اسباب يعذر لمثلها المخطئ ويؤجر اجرا واحدا، ويحمد المصيب ويؤجر اجرين فضلا من الله ورحمة.
- ٢- واسباب الاختلاف كثيرة منها: الاختلاف في لفظ الدليل، التعارض بين الدليلين مع الاختلاف في الجمع بينهما او ترجيح احدهما على الاخر، او الاختلاف في صحة الدليل فيصلح للاستدلال به عند جماعة ولا تقوم به الحجة عند اخرين الى غير هذه الاسباب التي كانت مثار خلاف بين العلماء، الذين كان مقصدهم الوصول الى الصواب.
- ٣- تعد مسألة رؤية الرسول ﷺ لربه في المعراج من المسائل التي وقع فيها الخلاف منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم، والتي أثبتتها بعض العلماء بأن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج، ومنهم من اثبت الرؤيا بالرؤيا القلبية، ومنهم من نفى رؤية الرسول ﷺ لربه في الدنيا.
- ٤- اختلف العلماء في الخضر عليه السلام هل كان نبياً أو ولياً ورجح اغلب العلماء انه نبيا، وهو القول الذي تدعمه الادلّة؛ لأن الإنسان لا يتعلم ولا يتبع إلا من هو فوقه؛ ولا يجوز أن يكون فوق النبي من ليس بنبي.
- ٥- استدل العلماء على موت الخضر عليه السلام بآيات من كتاب الله واحاديث من سنة النبي ﷺ منها: [كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام] وقوله تعالى: [وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد]. وانه مات وليس بحي إلى الآن؛ لأنه بشر، سواء كان ولياً أو نبياً أو رسولاً.

- ٦- أخصر عليه السلام إن كان بشراً فقد دخل في عموم قوله تعالى: {وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون}، لا محالة، ولا يجوز تخصيصه منه إلاً بدليل صحيح، والأصل عدمه حتى يثبت، ولم يذكر ما فيه دليل على أن التخصيص عن معصوم يجب قبوله.
- ٧- ذهب بعض العلماء الى جواز النبوة في النساء، زمنهم من توقف في هذه المسألة، وذهب الجمهور إلى عدم جواز نبوة النساء، وأن النبوة خاصة بالرجال
- ٨- ذهب جميع اهل العلم الى انه لا يجوز أن يقع من نبي أصلاً معصية بعمد لا صغيرة ولا كبيرة.
- ٩- اختلف العلماء في الجنّة التي سكنها آدم وحواء على قولين: أحدهما: أنها جنّة الخلد. والثاني: أنها جنّة أعداها الله لهما، وجعلها ابتلاء وليست هي جنّة الخلد التي جعلها دار جزاء، والراجح على أن الجنة التي أخرج منها هي بعينها التي يطلب منه أن يستفتحها.
- ١٠- الراجح من اقوال العلماء أن العرش هو أول المخلوقات ولم يسبقه شيء، مستدلين بحديث النبي ﷺ: "كتب الله مقادير الخلائق" وهذا تصريح بأن التقدير وقع بعد خلق العرش، وأن التقدير وقع عند أول خلق القلم، فدل ذلك على أن العرش سابق على القلم.

المصادر والمراجع

- ١- اجتماع الجيوش الإسلامية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: عواد عبد الله المعتق، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- ٢- ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- ٣- الاساس في فقه الخلاف، د. ابو امامة نوار بن الثلبي، دار السلام، الاسكندرية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤- أسباب اختلاف الفقهاء د. عبد الله عبد المحسن التركي، دار الرسالة.
- ٥- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٦- اقاويل الثقات في تأويل الاسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد المقدسي (ت: ١٠٣٣هـ) شعيب
- ٧- اوضح النفاير، محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب (ت: ١٤٠٢هـ) المطبعة المصرية ومكنتها، ط٦، رمضان ١٣٨٣هـ / ١٩٦٤م.
- ٨- آيات عتاب المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في ضوء العصمة والاجتهاد، د. عويد بن عياد بن عايد المطرفي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة حرسها الله تعالى، ط٣، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٩- البداية والنهاية أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ١٠- تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) دار التراث - بيروت، ط٢ - ١٣٨٧هـ.
- ١١- تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية -
- ١٢- تفسير ابن جزي التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ) المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط١ - ١٤١٦هـ.
- ١٣- تفسير ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١ - ١٤٢٢هـ.

- ١٤- تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري(ت:٧٧٤هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- ١٥- تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ١٦- تفسير الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ) المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
- ١٧- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دوهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق، ط٢، ١٤١٨هـ.
- ١٨- التتبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين المَلْطِي العسقلاني (ت: ٣٧٧هـ) المحقق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث - مصر.
- ١٩- الجموع البهية للعقيدة السلفية، جمع: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، مكتبة ابن عباس، مصر،
- ٢٠- جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف، عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- ٢١- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) حقق أصله، وعلق عليه: أبو اسحق
- ٢٢- الرسل والرسالات عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر العتيبي، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، دار النفائس للنشر والتوزيع،
- ٢٣- روح البيان، سماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، دار الفكر - بيروت.
- ٢٤- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت: ٨٤٠هـ)، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- ٢٥- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة، ١٢٨٥هـ.
- ٢٦- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف، دار
- ٢٧- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني(ت: ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- ٢٨- شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (ت: ٧٩٢هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١٠، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- ٢٩- شرح النووي على مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- ٣٠- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٣١- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي
- ٣٢- العرش، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) المحقق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٣٣- غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، (ت: نحو ٥٠٥هـ) دار القبلة للثقافة
- ٣٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(ت: ٨٥٢هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

- ٣٥- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت،
- ٣٦- الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) مكتبة الخانجي
- ٣٧- الفقه الاكبر لأبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (ت: ١٥٠هـ) مكتبة الفرقان - الإمارات العربية، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- ٣٨- قصص الأنبياء، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: مصطفى عبد الواحد، مطبعة دار التأليف - القاهرة، ط١، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨م.
- ٣٩- اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥هـ) المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٤٠- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت،
- ٤١- لوامع الانوار البهية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، ط٢ - ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- ٤٢- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ٤٣- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت: ٢٠٤هـ) المحقق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٤٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
- ٤٥- المصباح المنير أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت.
- ٤٦- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٣ - ١٤٢٠هـ.
- ٤٧- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ) المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط١ - ١٤١٢ هـ.
- ٤٨- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ
- ٤٩- المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت:

هوامش البحث

- (١) ينظر: مقاييس اللغة. ٢/٢١٣، ولسان العرب، ٩/٩١، والمصباح المنير ١٧٩.
- (٢) المفردات في غريب القرآن، ص ٢٩٤.
- (٣) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ص ٦١.
- (٤) ينظر: المصدر السابق، وأصول الفقه الإسلامي، لوهبه الزحيلي، ص ٤٩٢.
- (٥) شرح العقيدة الطحاوية، ٢/٧٧٨.
- (٦) ينظر: الأساس في فقه الخلاف، د. ابو امامة نوار بن الشلبي، دار السلام، الاسكندرية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ص ١٠٣.
- (٧) ينظر: أسباب اختلاف الفقهاء د. عبد الله عبد المحسن التركي، ص ٣٠ - ٣٦.
- (٨) ينظر: المصدر نفسه، ص ١٠٣.

- (٩) ينظر: لوامع الانوار البهية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ) مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، ط ٢ - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م ٢/٢٥٠.
- (١٠) شرح النووي على مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ، ٥/٣، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) تحقيق: أبو اسحق الحويني الأثري، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، ١/٢٢٢.
- (١١) ينظر: شرح النووي على مسلم ٤/٣. لوامع الانوار البهية ٢/٢٥٣.
- (١٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القران، باب قَوْلِهِ: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ} [لق: ٣٩] ٦/١٤٠ برقم (٤٨٥٥) وصحيح مسلم، كتاب الايمان، باب مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى} [النجم: ١٣] ١/١٥٩ برقم (١٧٧).
- (١٣) ينظر: لوامع الانوار البهية، السفاريني ٢/٢٥٣.
- (١٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ٥/٣.
- (١٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، ٦٠٨/٨، ولوامع الانوار ٢/٢٥١.
- (١٦) أخرجه الامام الحاكم في المستدرک، ٤/٥٨٠ برقم (٨٦٢٠) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا السياق " ووافقه الذهبي في التلخيص.
- (١٧) أخرجه الامام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب معنى قوله {وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى} ١/٥٨١ برقم (١٧٦).
- (١٨) ينظر: تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلام محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، ٩/١٢٠.
- (١٩) اقاويل النقات في تأويل الاسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، ١/١٦٧.
- (٢٠) أخرجه الامام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان - باب معنى قول الله عز وجل {وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى} (٨/٣) برقم ٤٣٥.
- (٢١) أخرجه الترمذي في الجامع، ابواب تفسير القران، ٥/٢٤٨ برقم (٣٢٧٩) وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- (٢٢) أخرجه الامام مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله عليه السلام: " نور أنى أراه " ١/٦١ برقم (٢٩١).
- (٢٣) شرح النووي على مسلم ٣/١٢.
- (٢٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ٥/٣، واللوامع ٢/٢٥٣.
- (٢٥) التنبيه والرد على اهل الاهواء والبدع ١/١١٨.
- (٢٦) شرح النووي على مسلم ٥/٣.
- (٢٧) أخرجه الحاكم في المستدرک ١/١٣٣ برقم (٢١٦) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح، عن ابن عباس في الرؤية» ووافقه الذهبي في التلخيص.
- (٢٨) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب التفسير، ٥/٢٤٨ رقم (٣٢٧٩) وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- (٢٩) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة ١/١٧٦، رقم ٢١٨. قال المحقق إسناده ضعيف، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣/٥٧١، رقم ٩٠٨.
- (٣٠) ينظر: شرح النووي على مسلم ٥/٣.
- (٣١) ينظر: لوامع الانوار ٢/٢٥٠.
- (٣٢) المصدر نفسه ٢/٢٥١.
- (٣٣) سبق تخريجه في ص ٥.
- (٣٤) الديباج على صحيح مسلم السيوطي، ١/٢٢١.
- (٣٥) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، ١/٣٧٣.
- (٣٦) الجامع لأحكام القرآن ١٧/٩٢.
- (٣٧) ينظر: النووي على مسلم ٤/٣ ولوامع الانوار ٢/٢٥٦.

(٣٨) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ٢٢٣/١.

(٣٩) فتح الباري، ابن حجر ٦٠٨/٨.

(٤٠) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل، ٦٦٨/١.

(٤١) شرح النووي على مسلم ١٩٢/١٢.

(٤٢) وقد ضعف الامام الرازي هذا القول بقوله: (والنبي لا يتبع غير النبي في التعليم وهذا ضعيف، لأن النبي لا يتبع غير النبي في العلوم التي باعتبارها صار نبياً، أما في غير تلك العلوم فلا). مفاتيح الغيب = ٤٨١/٢١.

(٤٣) تفسير الماوردي = النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)

المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان ٣٢٥/٣، والتفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق ط ٢، ١٤١٨ هـ ١٢/١٦.

(٤٤) تفسير ابن جزى التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ)

المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط ١ - ١٤١٦ هـ ١/٤٧٣.

(٤٥) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ ٢/٢٤٧ - ٢٤٨.

(٤٦) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى موسى ٢٦/١ برقم (٧٤).

(٤٧) ينظر: فتح الباري، ابن حجر ٢٤٧/٢ - ٢٤٩.

(٤٨) شرح النووي ١٣٦/١٥.

(٤٩) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، ١٩٢/٦.

(٥٠) تفسير القرطبي ١٦/١١.

(٥١) الزهر النضر في حال الخضر، ٢٨/١.

(٥٢) اللباب في علوم الكتاب ٥٣٠/١٢.

(٥٣) اللباب في علوم الكتاب، ٥٢٩/١٢.

(٥٤) ينظر: تفسير الرازي ٤٨١/٢١، والسراج المنير في الإعانة، ٤٠٠/٢، اوضح التفاسير، ٣٦٠/١.

(٥٥) ينظر: جهود الشيخ محمد الامين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف، عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩ م ٢/٣٩٩.

(٥٦) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ١٥٦/٤ برقم (٣٤٠٢).

(٥٧) الزهر النضر في حال الخضر ٢٢/١.

(٥٨) تفسير الماوردي ٣٢٥/٣.

(٥٩) "هو الإمام إبراهيم بن إسحاق بن بشير بن إسحاق الحربي. كان إماماً في العلم، رأساً في الزهد. ولد سنة (١٩٨ هـ)، وتوفي (٢٨٥ هـ)"

ينظر: سير أعلام النبلاء ٣٥٦/١٣. وشذرات الذهب ١٩٠/٢.

(٦٠) العرش، ٣١٧/٢.

(٦١) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء ١٢٣/١ برقم (٦٠١)

(٦٢) "هو العلامة الواعظ عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد البكري البغدادي، المعروف بابن الجوزي. ولد سنة (٥١٠ هـ) وتوفي

سنة (٥٩٧ هـ)" ينظر: الذيل على طبقات الحنابلة ٣٩٩/١. وشذرات الذهب ٣٢٩/٤.

(٦٣) مجموع الفتاوى، ٣٣٧/٤.

(٦٤) الزهر النضر في حال الخضر، ابن حجر ١٦٢/١.

(٦٥) روح البيان، ٣٤/٩. فتح البيان ٩٩/٨.

(٦٦) تفسير ابن كثير ٣٤١/٥.

- (٦٧) مجموع الفتاوى ٢٧/١٠٠-١٠١.
- (٦٨) اخرجہ الامام احمد في مسنده ٢٥/١٨٩ برقم (١٥٨٦٤)، وقال الهيتمي في المجمع: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابرا الجعفي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١/١٧٣.
- (٦٩) البداية والنهاية ١/٣٩٠.
- (٧٠) اخرجہ البخاري. لم اقف عليه وقد ذكره ابن حجر في الفتح ٦/٤٣٤.
- (٧١) المصدر السابق.
- (٧٢) اخرجہ الامام احمد في مسنده ٢٣/٣٤٩ برقم (١٥١٥٦) قال الأرنؤوط: اسناده ضعيف لضعف مجالد وهو ابن سعيد. وقال الهيتمي في المجمع: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما. مجمع الزوائد ١/١٧٤.
- (٧٣) المصدر السابق، ١/٣٩١.
- (٧٤) البداية والنهاية، ١/٣٩١.
- (٧٥) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر ٣/١٣٨٣ برقم (١٧٦٣).
- (٧٦) المصدر السابق.
- (٧٧) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٥/١١٩-١٢١، والقرطبي وتبعهم بعض العلماء.
- (٧٨) تفسير القرطبي ١١/٩٠، وفتح القدير، ٣/٣٨٧.
- (٧٩) فتح البيان في مقاصد القرآن ٨/١٤٦.
- (٨٠) فتح الباري، ابن حجر ٦/٤٧١.
- (٨١) ينظر: فتح الباري ٦/٤٧١، ٤٧٣، وقصص الأنبياء، ص ٤٨٣، والجواب الصحيح لابن تيمية ١/٣٣١.
- (٨٢) ينظر: قصص الأنبياء، لابن كثير ص ٤٨٢-٤٨٦، ولوامع الأنوار البهية ٢/٢٦٥، ٢٦٦، الرسل والرسالات ص ٨٤-٨٩.
- (٨٣) لوامع الانوار البهية ٢/٢٦٦.
- (٨٤) ينظر: آيات عتاب المصطفى - صلى الله عليه وسلم - ص ٦٦.
- (٨٥) تفسير القرطبي ١٦/٥٦.
- (٨٦) تفسير الطبري ١١/٤٨١.
- (٨٧) آيات عتاب المصطفى في ضوء العصمة والاجتهاد ص ١.
- (٨٨) الفصل في الملل والاهواء ٤/٢٥.
- (٨٩) صحيح ابن حبان ١٤/١٧٠ برقم (٦٢٧٢) قال شعيب الأرنؤوط: اسناده حسن. والمستدرک للحاکم ، کتاب التوبة والاناة ٤/٢٧٣ برقم (٧٦١٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وواقفه الذهبي في التلخيص.
- (٩٠) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني (ت: ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م ٧/٣٢٨.
- (٩١) المجموع البهية للعقيدة السلفية التي ذكرها العلامة الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان، ٢/٤٣٦.
- (٩٢) ارشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ١/٩٨.
- (٩٣) تفسير ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ٤/٢٥١.
- (٩٤) آيات عتاب المصطفى ص ٦٧.
- (٩٥) الروض الباسم في الذب عن سنة ابي القاسم، ١/٢٣١.
- (٩٦) ينظر: آيات عتاب المصطفى في ضوء العصمة ١/٦٧ وما بعدها ٧٠. التحرير والتنوير ١/٤٣٨. اضواء البيان ٤/١٠٥.
- (٩٧) الفصل في الملل والنحل ٤/٢.
- (٩٨) آيات عتاب المصطفى ص ٦٩.

- (٩٩) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى {لما خلقت بيدي} ٢١/٩ برقم (٧٤١٠) وصحيح مسلم، كتاب الايمان، باب ادنى اهل الجنة منزلة بها ١٨٠/١ برقم (١٩٣).
- (١٠٠) الفقه الاكبر لأبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بص ٣٧.
- (١٠١) الفصل في الملل والنحل ٢/٤.
- (١٠٢) المستدرک ٤٧/٣ برقم (٤٣٦٠) وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " ووافقه الذهبي في التلخيص.
- (١٠٣) التفسير الكبير ٤٥٦/٣.
- (١٠٤) ينظر: المصدر نفسه ٥٦/٣.
- (١٠٥) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» ٢٤/١ برقم (٦٧) ومسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض ١٣٠٥/٣ برقم (١٦٧٩).
- (١٠٦) اخرجه ابو داود في السنن ٣١٨/٣ برقم (٣٦٤٦) والحديث : صحيح.
- (١٠٧) تفسير الماوردي ١٠٤/١.
- (١٠٨) حادي الارواح الى بلاد الافراح ٢٢/١.
- (١٠٩) صحيح مسلم كتاب الايمان، باب ادنى اهل الجنة منزلة ١٨٦/١ برقم (١٩٥).
- (١١٠) حادي الارواح ٢٧/١.
- (١١١) تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠ هـ) دار التراث - بيروت، ط ٢ - ١٣٨٧ هـ (٣٦/١) والبداية والنهاية (٨/١).
- (١١٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/٣٧) برقم (٢٢٧٠٧) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة. وأبو داود في سننه (٧٦/٥، رقم ٤٧٠٠) . الترمذي في سننه (٢٨١/٥، رقم ٣٣١٩) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب وفيه عن ابن عباس.
- (١١٣) المصدر السابق، ٣٥/١.
- (١١٤) البداية والنهاية ، ٩/١.
- (١١٥) فتح الباري ٢٨٩/٦.
- (١١٦) المصدر نفسه .
- (١١٧) تاريخ الطبري ٣٥/١، البدء والتاريخ ١٤٧/١، المنتظم في تاريخ الملوك والامم ابن الجوزي، ١٢١/١.
- (١١٨) ينظر: مجموع الفتاوى، ٢١٣/١٨.
- (١١٩) ينظر: اجتماع الجيوش الإسلامية، ٢٥٣-٢٥٤، ومختصر الصواعق المرسله (٣٢٣/٢) .
- (١٢٠) البداية والنهاية (٩/١) .
- (١٢١) شرح العقيدة الطحاوية ٣٤٥/٢.
- (١٢٢) فتح الباري ٢٨٩/٦ .
- (١٢٣) صحيح مسلم كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ٢٠٤٤/٤ برقم (٢٦٥٣).
- (١٢٤) اجتماع الجيوش الاسلاميه ٢٥٣/٢.
- (١٢٥) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب {وكان عرشه على الماء} ١٢٤/٩ برقم (٧٤١٨).
- (١٢٦) فتح الباري ٢٨٩/٦.
- (١٢٧) العرش للذهبي ٣١٣/١.
- (١٢٨) تاريخ الطبري (٣٣/١)
- (١٢٩) شرح العقيدة الطحاوية ٣٤٥/٢ .